

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 315 @ فإن وقع فيه فأداء .

وهذا من زيادتي أو بعده فقضاء فيتم عدده إن نقص عنه ما صامه أو قبله وأدركه صامه وإلا
قضاه وجوبا فيهما .

تنبيه لو وقع في رمضان السنة القابلة وقع عنها لا عن القضاء .
و ثانيها ترك جماع واستقاء غير جاهل معذور ذاكرا للصوم .